Distr.: General
11 October 2013

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٣
البند ٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣

[بناء على مقترح نظر فيه في جلسة عامة (*E/2013/L.17*)]

٢٠١٣/٥ - التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٧/٢٢٦ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٦٧/٢٢٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية الذي حددت فيه توجيهات أساسية على نطاق المنظومة في مجال السياسة العامة لأغراض التعاون من أجل التنمية على مستوى المقر وعلى الصعيد القطري،

وإذ يعيد تأكيد أهمية تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٧/٢٢٦ بشكل تام في الوقت المناسب،

وإذ يشير إلى الدور البالغ الأهمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تنسيق العمل في منظومة الأمم المتحدة ورصده وتوجيهه لكفالة تنفيذ توجيهات السياسة العامة على نطاق المنظومة وفقا لهذا القرار وقرارات الجمعية العامة ٤٨/١٦٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٥٠/٢٢٧ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦ و ٥٧/٢٧٠ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ٦١/١٦ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ و ٦٥/٢٨٥ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١،

الرجاء إعادة الاستعمال

عمليات الإدارة

١ - **يحيط علما** بتقريري الأمين العام عن رصد تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية[(١)] وعن تحليل تمويل الأنشطة التنفيذية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية في عام ٢٠١١[(٢)]؛

٢ - **ينوه** بالجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل إنشاء نظام يقوم على الأدلة لرصد الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، ويهيب بالأمين العام أن يواصل، بالتشاور مع جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على نحو تام، النهوض بنوعية تقرير الرصد من حيث ما يتضمنه من تحليلات واستناده إلى الأدلة باعتباره أداة لرصد الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات على نحو فعال متسق ميسر، مع خفض تكاليف المعاملات إلى أدنى حد ممكن دون المساس بجودة التقرير؛

٣ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن توائم خططها الاستراتيجية بصورة تامة مع الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، ويشجع بشدة الوكالات المتخصصة التي تضطلع بأنشطة تنفيذية من أجل التنمية على القيام بذلك، مع مراعاة ولاية كل منها؛

٤ - **يعيد تأكيد** أهمية تعزيز الشفافية في الأنشطة التي يضطلع بها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وتعزيز استجابتهما للدول الأعضاء، وفقا للفقرة ١٧ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، ويلاحظ في هذا الصدد الجهود التي يبذلها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي حاليا لرصد الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، بسبل من بينها وضع خطة عمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومؤشرات إدارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية في الأمانة العامة، ويطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور الوثيق مع جميع الكيانات المعنية، بإعداد وتنفيذ إطار شامل متسق فعال لرصد الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات والإبلاغ عنه؛

٥ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تدمج التقارير السنوية التي تقدمها حاليا عن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات في التقارير

---

(١) E/2013/94.

(٢) A/68/97-E/2013/87.

التي تقدمها عن تنفيذ خططها الاستراتيجية وأن توافي مجالسها التنفيذية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بتحليل واف، بطرق منها اختيار واستخدام مؤشرات مشتركة تتسق تماما مع إطار رصد الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، لضمان تنفيذه على نحو تام؛

٦ - **يطلب** إلى الأمين العام إدماج التقارير السنوية التي يقدمها عن الاستعراض الشامل للسياسات وعن تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية في تقرير واحد يتضمن مدخلات من جميع الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة وغيرها من كيانات الأمم المتحدة المعنية وبالتشاور التام معها، لتسهيل إعداد تقارير تحليلية عالية الجودة تتسم بالفعالية والكفاءة عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

٧ - **يدعو** المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ومجالس إدارة الوكالات المتخصصة إلى النظر في إدماج التقييمات التي يتم إجراؤها للاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات في التقييمات التي يتم إجراؤها لخططها الاستراتيجية؛

٨ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن توائم خططها الاستراتيجية ودورات الميزنة مع دورة الاستعراض الشامل للسياسات، على نحو ما طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢٣٢/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ والفقرة ١٢١ من قرارها ٢٢٦/٦٧، وأن تقدم تقارير منتظمة إلى هيئات إدارتها عن التقدم المحرز في الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات والتحديات التي تواجه في هذا الصدد، ويشجع بشدة الوكالات المتخصصة التي تضطلع بأنشطة تنفيذية من أجل التنمية على القيام بذلك؛

٩ - **يشدد** على ضرورة أن يضطلع المجلس بولاية التنسيق والرصد المنوطة به وأن يمارس اختصاصاته لضمان إجراء الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات بشكل تام في الوقت المناسب؛

تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

١٠ - **يكرر تأكيد** أن الموارد المخصصة للأنشطة الأساسية، نظرا لعدم ارتباطها بأوجه إنفاق معينة، لا تزال تمثل أساس الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، ويسلم في هذا الصدد بضرورة أن تتصدى المنظمات على الدوام

لاختلال التوازن بين الموارد المخصصة للأنشطة الأساسية والموارد المخصصة لأنشطة محددة وأن توافي المجلس في عام ٢٠١٤، كجزء من التقارير التي تقدمها بانتظام، بتقارير عن التدابير المتخذة لمعالجة هذا الاختلال؛

١١ - **يحث** البلدان المانحة والبلدان الأخرى التي بوسعها الاستمرار في تقديم التبرعات لميزانيات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي الأساسية/العادية، وبخاصة صناديقه وبرامجه ووكالاته المتخصصة، وزيادة هذه التبرعات بشكل كبير، بما يتماشى مع قدراتها، والمساهمة على أساس متعدد السنوات بطريقة مستمرة يمكن التنبؤ بها على القيام بذلك؛

١٢ - **يلاحظ**، في الوقت الذي يسلم فيه بأن الموارد المخصصة لأنشطة محددة لا تشكل بديلا عن الموارد المخصصة للأنشطة الأساسية وأن الموارد المخصصة لأنشطة محددة تمثل مساهمة كبيرة في قاعدة الموارد العامة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي وتكمل الموارد المخصصة للأنشطة الأساسية لدعم الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، مما يسهم في زيادة مجموع الموارد، ويلاحظ أيضا ضرورة أن تكون الموارد المخصصة لأنشطة محددة أكثر اتساقا مع أولويات البلدان المستفيدة من البرامج، بما فيها الأولويات الواردة في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ومع الخطط الاستراتيجية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة ومع الولايات المنوطة بها ويمكن التنبؤ بها والاستعانة بها على نحو أفضل لأغراض أعم، ويشجع الجهات التي تقدم مساهمات تخصص لأنشطة محددة على إعطاء الأولوية لآليات التمويل المجمعة والمواضيعية والمشتركة المطبقة على الصعد العالمية والإقليمية والقطرية، بما يتماشى بصورة تامة مع أولويات التنمية الوطنية؛

١٣ - **يعيد تأكيد** طلب الجمعية العامة إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ومجالس إدارة الوكالات المتخصصة أن تقوم، حسب الاقتضاء، بإجراء حوارات منظمة خلال عام ٢٠١٤ بشأن كيفية تمويل النتائج التي يتم الاتفاق عليها في مجال التنمية في دورة التخطيط الاستراتيجي الجديدة لكل من هذه الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة؛

١٤ - **يعيد أيضا تأكيد** الطلب الوارد في الفقرة ٤٢ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ والداعي إلى أن يتم، على سبيل الممارسة المعتادة، دمج جميع المساهمات المالية المتاحة والمتوقع إتاحتها للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية على الصعيد القطري في إطار موحد للميزانية لا يشكل قيدا قانونيا على سلطة إنفاق الموارد واستخدام هذا الإطار لتعزيز نوعية تخطيط الموارد على نطاق المنظومة دعما لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ويطلب في هذا الصدد إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها توفير معلومات عن الجهود المبذولة والنتائج المحرزة تحقيقا لهذه الغاية، كجزء

من التقارير المقدمة بانتظام إلى المجلس عن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، ويشجع بشدة الوكالات المتخصصة على القيام بذلك؛

١٥ - **يعيد كذلك تأكيد** الفقرة ٣٩ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، ويطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم، كجزء من التقارير التي يقدمها بانتظام، استنادا إلى المعلومات التي تقدمها كيانات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، تقريرا إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٤ عن التقدم المحرز في استحداث مفهوم المستوى اللازم توفره من الموارد المخصصة للأنشطة الأساسية؛

١٦ - **يعيد تأكيد** ضرورة أن يستند المبدأ التوجيهي الذي ينظم تمويل جميع التكاليف غير البرنامجية إلى استرداد التكاليف بالكامل، بمعدل تناسبي، من مصادر تمويل الأنشطة الأساسية ومصادر تمويل الأنشطة المحددة، ويلاحظ في هذا الصدد الجداول الزمنية التي وافقت عليها المجالس التنفيذية وقرار المجالس التنفيذية إجراء تقييم مستقل خارجي في عام ٢٠١٦ بشأن اتساق منهجية استرداد التكاليف الجديدة مع الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات وتواؤمها معه؛

إسهام الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في تنمية القدرات الوطنية وفعالية التنمية

١٧ - **يعيد تأكيد** الطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وضع نهج مشترك لقياس التقدم المحرز في تنمية القدرات لكي تنظر فيه الدول الأعضاء ووضع أطر محددة لتمكين البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلبها، من تحديد سبل تنمية قدراتها على تحقيق الأهداف والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية ورصد وتقييم ما يحرز من نتائج في ذلك الصدد؛

١٨ - **يطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي النظر في النتائج والملاحظات المتصلة بنقص القدرات الوطنية الذي أكدت البلدان المستفيدة من البرامج مرارا ضرورة معالجته في سياق الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

تحسن أداء جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية

١٩ - **يطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يكفل على المستوى القطري أن تتزامن فترة تنفيذ إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية مع دورات التخطيط الخاصة بالحكومات، حيثما أمكن ذلك، كجزء من الجهود التي تبذل عموما لمواءمة أطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية مع الأولويات والاحتياجات الوطنية بصورة تامة؛

نظام المنسقين المقيمين

٢٠ - **يلاحظ** استعراض طرائق التمويل القائمة لدعم نظام المنسقين المقيمين والتوصيات المنبثقة منه المتعلقة بتحسين توفير الموارد والدعم لنظام المنسقين المقيمين استنادا إلى ترتيب لتقاسم التكاليف بين جميع الكيانات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، ويطلب في هذا الصدد إلى مجالس الإدارة المعنية النظر في التوصية المتعلقة بوضع ترتيب لتقاسم التكاليف وتنفيذه، في حالة الموافقة عليه، في عام ٢٠١٤ بما يكفل للمنسقين المقيمين الحصول على الموارد اللازمة بشكل ثابت يمكن التنبؤ به للاضطلاع بولاياتهم بفعالية، دون المساس بالموارد المخصصة للأنشطة البرنامجية؛

٢١ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها مواصلة تعزيز مشاركتها في نظام المنسقين المقيمين ونظام الإدارة والمساءلة، في مجالات منها تبادل المعلومات وتقييم الأداء والفصل بين المهام، ويشجع بشدة الوكالات المتخصصة على القيام بذلك؛

٢٢ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، كجزء من التقارير التي يقدمها بانتظام، تقريرا عن الخطوات المتخذة لتحسين فعالية نظام المنسقين المقيمين عموما، بما في ذلك الخطوات المتخذة وفقا للفقرات ١٢٤ إلى ١٢٧ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧؛

مبادرة ''توحيد الأداء''

٢٣ - **يرحب** بوضع الصيغة النهائية للإجراءات التشغيلية الموحدة للبلدان الراغبة في اعتماد مبادرة ''توحيد الأداء''، ويطلب في هذا الصدد إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تنفذ الإجراءات التشغيلية الموحدة بصورة كاملة ومتسقة بحلول نهاية عام ٢٠١٣ وأن تقدم تقارير عن التقدم المحرز نحو تحقيق هذه الغاية في الاجتماع الأول لمجلس إدارة كل منها في عام ٢٠١٤، ويشجع بشدة الوكالات المتخصصة على القيام بذلك؛

٢٤ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة، تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات التشغيلية الموحدة في سياق التقارير السنوية التي يقدمها عن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات؛

٢٥ - **يلاحظ مع القلق** أن الخيارات المتاحة لاستعراض وثائق البرامج القطرية المشتركة والموافقة عليها في البلدان التي اعتمدت مبادرة ''توحيد الأداء''، على النحو المطلوب في الفقرة ١٤٣ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، لم تقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٣، ويطلب إلى الأمين العام أن يكفل، بالتشاور على نحو تام مع جهاز

الأمم المتحدة الإنمائي والبلدان التي تستخدم نموذج وثائق البرامج القطرية المشتركة، تناول هذه المسألة بالكامل في الدورة الموضوعية للمجلس في عام ٢٠١٤؛

٢٦ - **يعيد تأكيد** أهمية أن يحدد جهاز الأمم المتحدة الإنمائي التحديات والعوائق التي تواجه على جميع المستويات والتي حالت دون أن تحقق أفرقة الأمم المتحدة القطرية في البلدان التي اعتمدت مبادرة ''توحيد الأداء'' بالكامل المكاسب التي يتيح تطبيق المبادرة جنيها عن طريق زيادة الكفاءة في إطار نهج ''توحيد الأداء'' وأن يتصدى لتلك التحديات والعوائق، ويطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها البدء في تقديم تقارير سنوية، كجزء من التقارير التي تقدم بانتظام إلى المجلس، عن التقدم المحرز في هذا الصدد، ويشجع الوكالات المتخصصة على القيام بذلك؛

تبسيط أساليب العمل ومواءمتها

٢٧ - **يسلم** بأن مواءمة الأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات المعمول بها في الصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة في مجموعة من المجالات الوظيفية تضم الشؤون المالية وإدارة الموارد البشرية والمشتريات وإدارة تكنولوجيا المعلومات والخدمات الإدارية وإضفاء قابلية التشغيل البيني على النظم القائمة لتخطيط الموارد في المؤسسة لدى الصناديق والبرامج وإيجاد الخدمات المشتركة على المستوى القطري أمور مترابطة يتعين متابعتها بطريقة متكاملة؛

٢٨ - **يشير** إلى الفقرة ١٥٥ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، ويسلم بالتقدم الذي أحرزه جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في مواءمة الأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات، ويطلب إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، الجهود الجارية في سبيل مواءمة الأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات المعمول بها في صناديق الأمم المتحدة وبرامجها في مجموعة من المجالات الوظيفية تضم الشؤون المالية وإدارة الموارد البشرية والمشتريات وإدارة تكنولوجيا المعلومات وغيرها من الخدمات اللازمة؛

٢٩ - **يرحب** بإجراء دراسة لبحث جدوى إضفاء قابلية التشغيل البيني على النظم القائمة لتخطيط الموارد في المؤسسة لدى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٤، كجزء من التقارير التي يقدمها بانتظام، تقريرا عن نتائج التقدم المحرز نحو إضفاء قابلية التشغيل البيني بصورة كاملة وتقييم ذلك التقدم في عام ٢٠١٦ في سياق الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات؛

٣٠ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يكفل، بما يتسق مع الفقرتين ١٥٢ و ١٥٥ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، وضع خطط وتصاميم مناسبة مبنية على الأدلة لإقامة مراكز للأمم المتحدة للخدمات المشتركة بتضمين الخطط مقترحات عملية لإنشاء مراكز تجريبية في البلدان المستفيدة من البرامج التي توافق على إنشاء تلك المراكز والتي تمثل على النحو الواجب تنوع وجود الأمم المتحدة في جميع المناطق لكي يستعرضها المجلس في عام ٢٠١٤؛

٣١ - **يعيد تأكيد** الطلب الوارد في الفقرة ١٦١ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ لأن يضع جهاز الأمم المتحدة الإنمائي استراتيجية بحلول نهاية عام ٢٠١٣ لدعم إنشاء أماكن عمل مشتركة في البلدان المستفيدة من البرامج التي ترغب في إنشاء أماكن عمل كهذه، ويطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي البدء في المشاورات المطلوبة في هذا الصدد مع الدول الأعضاء، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم، عن طريق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، تقريرا عن التقدم المحرز إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٤ كجزء من التقارير التي يقدمها بانتظام؛

٣٢ - **يدعو** المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها إلى القيام سنويا، اعتبارا من عام ٢٠١٤، باستعراض التقدم المحرز في تبسيط أساليب العمل ومواءمتها، بسبل قد يكون من بينها الآلية غير الرسمية للاجتماع المشترك للمجالس التنفيذية، وإتاحة المحاضر الموجزة لمداولاتها للمجلس والجمعية العامة؛

الإدارة القائمة على النتائج

٣٣ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تتخذ المزيد من التدابير لضمان أن تشمل البرامج القطرية لكل كيان، بما في ذلك وثائق البرامج القطرية المشتركة أو أطر البرمجة القطرية، سلاسل نتائج كاملة تتماشى مع كل من النتائج الموافق عليها في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وأطر النتائج التي تم تحقيقها على نطاق المنظمة لكل كيان بما يتماشى مع الاحتياجات والأولويات الوطنية ويشجع بشدة الوكالات المتخصصة على القيام بذلك؛

٣٤ - **يكرر** الطلب الوارد في الفقرة ١٦٩ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ لأن يصوغ الأمين العام نهجا أقوى وأكثر إحكاما واتساقا يركز على النتائج في الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها من أجل التنمية وأن يبلغ به المجلس في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورته الموضوعية لعام ٢٠١٣، بحيث يتم بحلول عام ٢٠١٤ الأخذ بهذا النهج الذي من شأنه أن يفضي إلى تبسيط وتحسين التخطيط والرصد والقياس والإبلاغ عن النتائج على نطاق المنظومة، ويدعو في هذا الصدد المجالس التنفيذية للصناديق والبرامج ومجالس إدارات

الوكالات المتخصصة وكيانات الأمم المتحدة الأخرى المعنية إلى الدخول في حوار يركز على كيفية الموازنة بأكثر الطرق فعالية بين ضرورة الإبلاغ عن النتائج على جميع المستويات على نطاق المنظومة ومتطلبات الإبلاغ القائمة في كل وكالة، مع مراعاة التحديات التي تعترض وضع أطر للنتائج تجسد مساهمة الأمم المتحدة في النتائج التي تحققها البلدان في مجال التنمية؛

تقييم الأنشطة التنفيذية

٣٥ - **يرحب** بإنشاء آلية تنسيق مؤقتة لتقييم الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية على نطاق المنظومة، على النحو المنصوص عليه في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، تتألف من وحدة التفتيش المشتركة وفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومكتب خدمات الرقابة الداخلية في الأمانة العامة، ويحيط علما بوثيقة السياسة العامة الجديدة للتقييم المستقل الذي يجري على نطاق المنظومة للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية، بما في ذلك تقديم مقترحات لإجراء تقييمات تجريبية على نطاق المنظومة، ويدعو إلى مواصلة المشاورات مع الدول الأعضاء بشأن المقترحات المتعلقة بإجراء تقييمات تجريبية على نطاق المنظومة، بغرض البت فيها بحلول نهاية عام ٢٠١٣؛

٣٦ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، كجزء من التقارير التي تقدم بانتظام عن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، تقريرا عن التقدم المحرز في إجراء تقييمات مستقلة على نطاق المنظومة للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية والتحديات التي تواجه في هذا الصدد.

الجلسة العامة ٣٢
١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣